

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٢٢ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء :

وعلى طلب محافظ بنى سويف :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تُخصص ثلاثة قطع أراضٍ من أملاك الدولة الخاصة بمحافظة بنى سويف، بالمجان، لصالح الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو)، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق، وذلك على النحو التالي :

القطعة الأولى : لتوسيعة غرفة البلوف رقم (٤) بأبعاد ٤٠ م × ٢٠ م بمركز الوسطى.

القطعة الثانية : لتوسيعة غرفة البلوف رقم (٥) بأبعاد ٥٠ م × ٥٠ م بمركز الوسطى.

القطعة الثالثة : لتوسيعة غرفة البلوف رقم (٩) بأبعاد ٥٥ م × ٢٥ م بمركز ببا.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ ربيع الأول سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م).

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بيان حكم مجلس المحكمة العليا بالمحكمة
العليا في مصر في قضية ملكية الأراضي

بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٥

حكم مجلس المحكمة العليا في قضية ملكية الأراضي
بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٥





بيان حكم مجلس المحكمة العليا في قضية ملكية الأراضي



جريدة الرسمية

كتابات عراقية

عبد الله العتيق




卷之三

State Councillor


32

وَمِنْ أَنْتَ مُصَدِّقٌ لِّكُلِّ
شَيْءٍ وَّمَا تَرَىٰ فِي
هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَّا
فِي سَبِيلٍ



سید و میر

- ۱- کسر الکترونیک و فرم الالات دارای
۲- کسر لیتیوم پلیمری با عمر دو تا سه
۳- کسر لیتیوم فنیکالیمیک دو تا سه
۴- کسر شرکت سلیمانی ایندیکلیمیک دو تا سه



الطباطبائي